

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٨٢

بالموافقة على الكتابين المتبادلين بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية بشأن تعديل المادة "١٥" من ميثاق التكامل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٧ لسنة ١٩٨٢ بالموافقة على ميثاق التكامل بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتابين المتبادلين الموقعين بتاريخ ١١/٨/١٩٨٢ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية بشأن تعديل المادة (١٥) من ميثاق التكامل الموقع عليه بتاريخ ١٢ من أكتوبر سنة ١٩٨٢ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٤٠٣ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

القاهرة في ٨ نوفمبر ١٩٨٢

السيد / سفير جمهورية السودان الديمقراطية
بالقاهرة

تحية طيبة وبعد ،،،

تلقيت بمزيد من السرور كتابكم رقم ٥/١/٢ بتاريخ ١١/٨/١٩٨٢ الذي تعربون فيه عن
رغبة حكومة جمهورية السودان الديمقراطية الشقيقة في تعديل نص المادة ١٥ من ميثاق
التكامل الموقع بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية في ٢٥ من ذي
الحججة سنة ١٤٠٢ الموافق ١٢ من أكتوبر سنة ١٩٨٢ ليصبح نصها كما يلي :

١ - يتكون برلمان وادي النيل على النحو التالي :

(أ) رئيسا مجلسي الشعب المصري والسوداني .

(ب) عدد من أعضاء مجلس الشعب المصري لا يزيد على ثلاثين عضوا ، ومثلهم من

أعضاء مجلس الشعب ومجالس الشعب الإقليمية في السودان .

ويصدر مجلس الشعب في كل جمهورية بناء على اقتراح رئيسه قرارا باختيار

هؤلاء الأعضاء كل فيما يخصه .

(ج) عدد من الأعضاء لا يتجاوز عدد الأعضاء المنتخبين طبقا للبند (ب) من ذوى

الكفاءة ومن المهتمين بشئون التكامل بين البلدين .

ويعين كل رئيس جمهورية نصفهم وذلك لمدة سنتين قابلة للتجديد .

٢ - وإذا فقد أحد الأعضاء غير المعينين عضويته في المجلس الذي اختير منه بسبب

انتهاء مدته او حله تستمر عضويته في برلمان وادي النيل حتى يتم اختيار بديل عنه .

٣ - وفي حالة خلو مكان أحد أعضاء برلمان وادي النيل ينتار أو يعين خلف له من

ذات الصفة التي قامت عضويته على أساسها .

ويسعدني أن أنقل إليكم موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على هذا التعديل المقترح .

لذا فإن كتابكم المؤرخ في ١١/٨ وردى هذا عليه يعتبر بمثابة اتفاق بين بلدينا على هذا

التعديل ، الذي يصبح نافذا من تاريخ التصديق عليه من السلطات المختصة ، ووفقا للإجراءات

الدستورية والعمانونية في كل من جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية وتبادل

مذكرات التصديق .

وإني إذ أنتهز هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق احترامي ما

د . بطرس بطرس غالى

وزير الدولة للشئون الخارجية

الرقم س س م / تكامل / ٢ / ١ / ٥

القاهرة في ٨ نوفمبر ١٩٨٢

السيد الدكتور / بطرس بطرس غالى

وزير الدولة للشئون الخارجية

تحية طيبة ،

فإيماء إلى ميثاق التكامل الأوقع بين جمهورية السودان الديمقراطية وجمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٥ من ذى الحجة سنة ١٤٠٢ الموافق ١٢ من أكتوبر ١٩٨٢ ، وتحققا لرغبة حكومتى البلدين فى تعديل المادة ١٥ من هذا الميثاق لتوسع نطاق عضوية برلمان وادى النيل نرجوا أن تجدوا أدناه التعديل المقترح ليصبح نص المادة ١٥ كما يلى :

١ - يتكون برلمان وادى النيل على النحو التالى :

(أ) رئيسا مجلسى الشعب المصرى والسودانى .

(ب) عدد من أعضاء مجلس الشعب المصرى لا يزيد على ثلاثين عضوا ، ومثلهم من أعضاء مجلس الشعب ومجالس الشعب الإقليمية فى السودان .

ويصدر مجلس الشعب فى كل جمهورية بناء على اقتراح رئيسه قرارا باختيار هؤلاء الاعضاء كل فيما يخصه .

(ج) عدد من الأعضاء لا يجاوز عدد الأعضاء المختارين طبقا للبند (ب) من ذوى الكفاءة ومن المهتمين بشئون التكامل بين البلدين .

ويعين كل رئيس جمهورية نصفهم ، وذلك لمدة سنتين قابلة للتجديد .

٢ - وإذا فقد أحد الأعضاء غير المعينين عضويته فى المجلس الذى اختير منه بسبب انتهاء مدته أو حله تستمر عضويته فى برلمان وادى النيل حتى يتم اختيار بديل عنه

٣ - وفى حالة خلو مكان أحد أعضاء برلمان وادى النيل يمتار أو يعين خلف له من ذات الصفة التى قامت عضويته على أساسها .

ولذا فإن كتابى هذا إليكم وردكم عليه يعتبر بمثابة اتفاق بين بلدينا على هذا التعديل ويصبح نافذا من تاريخ التصديق عليه من السلطات المختصة ، وفقا للإجراءات الدستورية والقانونية فى كل من جمهورية السودان الديمقراطية وجمهورية مصر العربية ، وتبادل المذكرات للتصديق .

ولانى أتمنى هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق احترامى ما

تحريرا فى ٨ / ١١ / ١٩٨٢

عبد الرحمن سلمان نصر

سفير جمهورية السودان الديمقراطية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٣/١١/١٩٨٢ بشأن الموافقة على الكتابين المتبادلين الموقعين في القاهرة بتاريخ ٨/١١/١٩٨٢ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية لتعديل المادة (١٥) من ميثاق التكامل ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١/١٢/١٩٨٢ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الكتابين المتبادلين الموقعين في القاهرة بتاريخ ٨/١١/١٩٨٢ بين جمهورية مصر العربية وجمهورية السودان الديمقراطية لتعديل المادة (١٥) من ميثاق التكامل .

ويعمل بهما اعتبارا من ٣٠/١/١٩٨٣ ؛

كمال حسن على